

الاجتماع السادس للفريق العامل المعني
بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية

A/WGPR/6/3

١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

التقرير المرحلي للفريق العامل المعني بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية، المقدم إلى دورة المجلس التنفيذي الخمسين بعد المائة

١- أنشئ الفريق العامل للدول الأعضاء المعني بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية (الفريق العامل) بولاية مستمدة من قرار جمعية الصحة العالمية جص ٧٤-٧ (٢٠٢١) وبموجب المقرر الإجرائي جص ٧٤-٧ (١٦) (٢٠٢١). وقد تم الوفاء بولاية المقرر الإجرائي بتقديم التقرير (الوثيقة A/WGPR/5/2) الذي اعتمد بتوافق الآراء أثناء انعقاد الدورة الاستثنائية لجمعية الصحة العالمية التي عُقدت في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١.

٢- وُضع هذا التقرير بهدف الوفاء بالولاية المستمدة من قرار جمعية الصحة العالمية جص ٧٤-٧، وسوف ينصب تركيزه على تلك الولاية بصفة أساسية بغية ما يلي:

النظر في النتائج والتوصيات التي يتوصل إليها الفريق المستقل المعني بالتأهب والاستجابة للجائحة ولجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩ ولجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية، مع مراعاة الأعمال ذات الصلة التي تنجزها المنظمة، بما فيها الأعمال الناشئة عن القرار جص ٧٣-١ (٢٠٢٠) والمقرر الإجرائي م١٤٨ (١٢) (٢٠٢١)، فضلاً عن أعمال سائر الهيئات ذات الصلة والمنظمات والجهات الفاعلة غير الدول وأي معلومات أخرى ذات صلة؛ وتقديم تقرير بالإجراءات المقترحة لعرضه على أمانة المنظمة والدول الأعضاء والجهات الفاعلة غير الدول، حسب الاقتضاء، لكي تنظر فيه جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعون من خلال المجلس التنفيذي في دورته الخمسين بعد المائة؛

٣- سيقوم هذا التقرير مقام تقرير مرحلي يُقدَّم إلى دورة المجلس التنفيذي الخمسين بعد المائة (التي ستُعقد في الفترة ٢٤-٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢).

٤- اتفق الفريق العامل على ضرورة الاضطلاع بأعماله بطريقة كفؤة وفعالة وشاملة ومبنية على توافق الآراء وشفافة لضمان مشاركة جميع الدول الأعضاء بصورة هادفة.

٥- تيسيراً لاضطلاع الدول الأعضاء بأعمال الاستعراض والمناقشة، استحدثت أمانة المنظمة الموقع الشبكي العام للوحة المتابعة المُعدّة من منظمة الصحة العالمية بشأن التوصيات المتعلقة بجائحة كوفيد-١٩. ولوحة

١ إعطاء الأولوية لتقييم فوائد وضع اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن التأهب والاستجابة للجوائح، وتقديم تقرير لكي يُنظر فيه أثناء انعقاد الدورة الاستثنائية لجمعية الصحة.

المتابعة أداة أعدتها أمانة المنظمة لإتاحة الوصول إلى قاعدة بيانات تحتوي على عدد كبير من التوصيات المستمدة من مختلف أفرقة الاستعراض المعنية بجائحة كوفيد-١٩ والواردة في قرارات جمعية الصحة العالمية بشأن جائحة كوفيد-١٩، علاوةً على التوصيات السابقة المصاغة فيما يتعلق بطوارئ صحية سابقة. وبالإضافة لذلك، شرع مكتب الفريق العامل في إجراء مسح في السادس من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١ بين الدول الأعضاء والجهات الفاعلة غير الدول وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة بغرض جمع مدخلات أولية بشأن النتائج والتوصيات بطريقة أكثر منهجية. يشمل المسح ما مجموعه ١٣١ توصيةً أصدرتها الأفرقة أو اللجان المكلفة رسميًا: لجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية، والفريق المستقل المعني بالتأهب والاستجابة للجائحة، ولجنة مراجعة اللوائح الصحية الدولية، والمجلس العالمي لرصد التأهب. يتمثل الهدف من المسح في حث الدول الأعضاء والجهات المعنية صاحبة المصلحة على إعطاء أولوية أساسية لبعض التوصيات؛ وتقديم مدخلات مبدئية بشأن جدوى التنفيذ من خلال الأدوات المتاحة والأساليب الممكنة للتنفيذ.

ملخص التقدم المُحرز حتى الآن، مع التركيز على ولاية القرار ج ص ع ٧-٧٤

٦- اجتمع الفريق العامل ست مرات خلال الفترة من تموز/يوليو ٢٠٢١ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢، كما عقد عدة دورات غير رسمية تتخلل الدورات بشأن موضوعات محددة مثل تعزيز اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، والإنصاف، والهيكل الصحي العالمي، وفوائد وضع صك جديد. ونظم الفريق العامل حوارين مع الجهات الفاعلة غير الدول، الأمر الذي أتاح الفرص لشتى الجهات صاحبة المصلحة للمشاركة في مداورات الفريق العامل. وأطلع المكتب أيضاً اللجان الإقليمية التابعة لمنظمة الصحة العالمية على التقدم الذي أحرزه الفريق العامل، ساعياً للحصول على مدخلات من الأقاليم استناداً إلى خبراتها.

٧- وأعرب الفريق العامل عن توافق في الآراء حول أهمية تعزيز الدور الذي تضطلع به منظمة الصحة العالمية في مجال الطوارئ الصحية، وعن التزام مشترك بتعزيز التأهب والاستجابة للجوائح على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية.

٨- ومع استهلال الدول الأعضاء مناقشاتها، فقد سعت للوقوف على مجالات التقارب والتباين فيما بين التوصيات؛ والأطر الزمنية الممنوحة للتنفيذ؛ وتحديد التوصيات التي يجري تنفيذها بالفعل بشكل ما. واستناداً إلى الحصر الأولي للتوصيات الذي قدمته الأمانة من خلال لوحة المتابعة الخاصة بها، بدأ الفريق العامل مناقشة تقييم الأمانة رفيع المستوى لكل توصية والآليات الممكنة لتنفيذ التوصيات وحالة تنفيذها الراهنة (الملحق).

٩- ونظرًا لمحدودية الوقت والفرص المتاحة، وضرورة إعطاء الأولوية لتقييم فوائد وضع اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن التأهب والاستجابة للجوائح، وتقديم تقرير لكي يُنظر فيه أثناء انعقاد الدورة الاستثنائية لجمعية الصحة، فلم تتسَنَ إلى حد كبير القدرة للفريق العامل على أن يناقش بشكل موسع كافة التوصيات المقدمة من أفرقة ولجان الاستعراض. ولكن مع اختتام أعمال الدورة الاستثنائية لجمعية الصحة العالمية واعتماد المقرر الإجرائي التالي: العالم مُجتمِعًا: إنشاء هيئة تفاوض حكومية دولية لتعزيز الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها (المقرر الإجرائي (SSA2(5)، فإن الفريق العامل يواصل الاضطلاع بعمله على النحو المُكَلَّف به بموجب القرار ج ص ع ٧-٧٤ متوقعًا أن يُسَلَّم تقريرٌ نهائيٌّ بالإجراءات المقترحة إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين كي تنظر فيه.

١٠- واستنادًا إلى الأوراق التحليلية المُعدّة من الأمانة، نجح الفريق العامل في مواصلة مناقشته للتوصيات بالتركيز على جدوى التوصيات ودرجة تأثيرها وفقًا للفئات التالية: القيادة والحوكمة، والنظم والأدوات، والتمويل، والإنصاف.

١١- وسعى الفريق العامل للحصول على تحليل إضافي بشأن جوانب التقارب والتباين فيما بين النتائج والتوصيات. وأجرت الأمانة تحليلًا إضافيًا للتوصيات ٢ البالغ عددها ١٣١ توصية سلّط الضوء على النقاط التالية:

(أ) الاتساق بين التوصيات فيما يتعلق بالحاجة إلى استثمار مستدام في التأهب والاستجابة للجوائح. ومع ذلك فثمة تباين فيما بين الأفرقة وفيما بين الدول الأعضاء حول كيفية القيام بذلك.

(ب) تتلاقى التوصيات حول الدور القيادي والتنسيقي والتنظيمي لمنظمة الصحة العالمية في دعم الدول الأعضاء أثناء حالة طوارئ صحية. لكن فيما يتعلق بمسألة إيصال الخدمات، هناك تباين في الآراء بشأن ما إذا كان ينبغي لمنظمة الصحة العالمية أن تتولى مهام الشراء والإمداد، ولم تتناول الدول الأعضاء هذه المسائل بعد بقدرٍ من التفصيل من خلال الفريق العامل.

(ج) خلصت جميع الأفرقة واللجان الأربعة إلى أن اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) لاتزال أداة هامة وأن الضعف إنما يكمن في تنفيذها. وعرضت التوصيات فكرة اقتراح إدخال تعديلات على اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وعرضت كذلك فكرة التركيز على تعزيز التنفيذ والامتثال. وثمة توافق ناشئ في الآراء في المناقشات التي يجريها الفريق العامل حول ضرورة تعزيز اللوائح الصحية الدولية والاعتراف بأنه يتسنى الاضطلاع بذلك من خلال اللوائح الصحية الدولية نفسها جنبًا إلى جنب مع المضي قُدّمًا ببقية تكاليفات الفريق العامل بشأن جوانب التأهب والاستجابة للجوائح خارج اللوائح الصحية الدولية.

(د) خلصت الأفرقة واللجان الأربعة إلى استنتاجات واحدة فيما يتعلق بالحاجة إلى وصول منظمة الصحة العالمية إلى المواقع المعنية أثناء حدوث فاشية لتيسير تحقيقات الصحة العامة. وفي المقابل، هناك اختلاف بشأن الوسائل التي ينبغي استخدامها لتنفيذ ذلك: فقد دعا البعض إلى تخويل منظمة الصحة العالمية سلطة صريحة للتحقيق، بينما ارتأى البعض الآخر أن تقتصر منظمة الصحة العالمية على تقديم الدعم التقني الفوري للدولة العضو (الدول الأعضاء) المعنية. وقد جرت حول هذا الموضوع بعض المناقشات في إطار الفريق العامل بشأن هذه المسألة باعتبارها فجوة خطيرة يلزم معالجتها، بينما نُبّهت عدة دول أعضاء أيضًا إلى ضرورة المضي قُدّمًا بطريقة تحترم السيادة الوطنية احترامًا تامًا.

(هـ) من الملاحظ أنه نتيجةً لمرحلة الجائحة التي نُشرت النتائج والتوصيات خلالها، فقد حُدّدت قضية الإنصاف بوصفها مسألة تستدعي أن يتناولها الفريق العامل بمزيد من الاهتمام والمناقشة.

(و) تجدر الإشارة، عند النظر على امتداد جميع أفرقة ولجان الاستعراض، إلى وجود اتساق بين معظم التوصيات الصادرة في تقارير أفرقة ولجان الاستعراض، على الرغم من الاختلاف بين ولاياتها وأساليب عملها.

١ الوثيقة A/WGPR/3/5.

٢ استُمدت التوصيات من تقارير رسمية كُلفت بها الدول الأعضاء وعُرضت على جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين (الفريق المستقل المعني بالتأهب والاستجابة للجائحة، ولجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية، ولجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩)، علاوةً على التقارير الصادرة في عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ عن المجلس العالمي لرصد التأهب.

١٢- وبناءً على المناقشات الأولية التي تناولت التوصيات وقابليتها للتطبيق لتدعيم منظمة الصحة العالمية علاوةً على تعزيز التأهب والاستجابة للجوائح على الصعيد العالمي، فقد سلطت الدول الأعضاء الضوء مرارًا وتكرارًا على البنود التالية باعتبارها مجالات ذات أولوية بين أمور أخرى:

(أ) **تعزيز الحوكمة.** أعربت الدول الأعضاء عن اهتمامها بتعزيز حوكمة المنظمة وإشراف الدول الأعضاء على عمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية. وثمة توافق عام في الآراء حول ضرورة زيادة مشاركة الدول الأعضاء في حوكمة المنظمة وتوجيهها لتلك الحوكمة.

(ب) **تعزيز اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥).** أعادت الدول الأعضاء تأكيد دعمها للوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) بوصفها مكونًا رئيسيًا في الهيكل الصحي العالمي. وأعربت الدول الأعضاء عن تأييدها لتعزيز اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، بما يشمل جوانب التنفيذ والامتثال والتعديلات المستهدفة الممكنة دون إعادة فتح الباب للمفاوضات حول الصك بأكمله. سيشكل هذا أحد مجالات العمل المهمة بالنسبة للفريق العامل في الفترة بين شباط/فبراير وأيار/مايو، على أن يشمل ذلك قدر المستطاع تحديد الواضح للتعديلات ذات الأولوية علاوةً على الإجراءات المقترحة بشأن المجالات الرئيسية الأخرى المتعلقة بالوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها وتعزيز النظم الصحية. ومن الممكن أن تشمل بعض المسائل المحددة كي يُنظر فيها ما يلي ضمن جملة أمور:

(١) بناء وتعزيز القدرات الأساسية للدول الأعضاء، بما في ذلك القدرة على توفير التمويل اللازم لتنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) والامتثال لها على الصعيدين الوطني ودون الوطني، وتعزيز المساءلة المتبادلة علاوةً على تعزيز القدرات التقنية للمنظمة لدعم الدول الأعضاء في تنفيذ القدرات الأساسية المنصوص عليها في اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)؛

(٢) والتمكين من تبادل المعلومات عن الفاشيات بشفافية وفي الوقت المناسب، على النحو الذي اقترحتة لجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩؛

(٣) وتعزيز قدرة المنظمة على تقديم المساعدة التقنية بما في ذلك ما يتعلق بسرعة الوصول إلى مواقع تفشي الأمراض، مع المراعاة الواجبة لسيادة الدول واحترامها؛

(٤) ووجود إرشادات واضحة للعمل في حالة ظهور طارئة صحية عمومية تسبب قلقًا دوليًا، مع إمكانية إصدار إنذارات متوسطة؛

(٥) وتنقيح العملية المتعلقة بتعديلات اللوائح الصحية الدولية حتى تصبح أكثر رشاقة في التجاوب مع عناصر التطور والتقدم في المستقبل.

(ج) **التمويل.** اعترفت الدول الأعضاء بضرورة تزويد المنظمة بالتمويل الكافي والمستدام، حتى يتسنى للمنظمة الاضطلاع بدور قيادي وتنسيقي في مجال الصحة العالمية على النحو المنصوص عليه في دستور المنظمة. كما اعترفت الدول الأعضاء أيضًا بضرورة توفر الاستثمارات والآليات الفعالة على الصعيد الوطني ودور قيادي تضطلع به سائر الجهات الفاعلة، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية ومؤسسات الصحة العالمية القائمة، من أجل تعزيز التأهب والاستجابة للجوائح، ولاسيما في البلدان المنخفضة الموارد.

(د) **الإنصاف.** تتفق الدول الأعضاء على أن الإنصاف أمرٌ بالغ الأهمية للصحة العالمية، بوصفه أحد المبادئ وأحد المحصلات على حد سواء، وسيظل مسألة محل تركيز بالنسبة للفريق العامل. وأكدت

الدول الأعضاء على أن الإنصاف أمرٌ أساسيٌّ على وجه الخصوص في الوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها، بما في ذلك ما يتعلق ببناء القدرات، وإتاحة التدابير الطبية المضادة وتوزيعها على نحو منصف في الوقت المناسب، وتذليل العقبات التي تعترض سبيل إتاحة التدابير الطبية المضادة وتوزيعها في الوقت المناسب، علاوةً على المسائل ذات الصلة مثل البحث والتطوير، والملكية الفكرية، ونقل التكنولوجيا، وتمكين/ تعزيز القدرات التصنيعية المحلية والإقليمية أثناء الطوارئ لاكتشاف التدابير الطبية المضادة الفعالة والأدوات والتكنولوجيات الأخرى ولتطويرها وإيصالها.

١٣- وكما سلفت الإشارة، فلتيسير المناقشة وتعجيلها بشأن التوصيات الصادرة عن أفرقة الاستعراض وهيئات الخبراء، فقد شرع المكتب في إجراء مسح بغرض جمع المدخلات من الدول الأعضاء ومن سائر الجهات صاحبة المصلحة المعنية بالفريق العامل بشأن التوصيات البالغ عددها ١٣١ توصيةً والمأخوذة من أفرقة/ لجان الاستعراض المستقلة.

١٤- يهدف المسح إلى تقديم المدخلات اللازمة للمناقشات ولمحور تركيز عمل الفريق العامل في الفترة بين شباط/ فبراير وتقديم تقريره النهائي في أيار/ مايو ٢٠٢٢ أثناء انعقاد جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين. سوف تتم مشاركة نتائج المسح بشكل مجمع يتسم بالشفافية، مع احترام مبدأ سرية المدخلات الخاصة بالدول الأعضاء وبالجهات صاحبة المصلحة.

السييل المقترح للمُضي قُدماً، وبرنامج العمل المقدم من المجلس التنفيذي الخمسين بعد المائة إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين

١٥- سيواصل الفريق العامل مناقشاته بشأن المسائل و/أو التوصيات التي تسترشد بجملة أمور من بينها حصرية نتائج المسح من أجل اقتراح الإجراءات اللازمة على أمانة المنظمة والدول الأعضاء والجهات الفاعلة غير الدول، حسب الاقتضاء، بشأن مجموعة من المسائل تشمل ما يلي:

(أ) القيادة والحوكمة، بُغية تعزيز قدرات المنظمة في مجال الطوارئ الصحية وإشراف الدول الأعضاء على عمل المنظمة في مجال الوقاية من الطوارئ الصحية والتأهب والاستجابة لها بما يشمل نظم الترصد والإنذار المبكر؛

(ب) وتعزيز اللوائح الصحية الدولية، مع التركيز على جوانب التنفيذ والموارد والقدرات الأساسية والامتثال، بطرق من بينها إمكانية إدخال تعديلات مستهدفة على اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) علاوةً على الدور المضطلع به في إطار استعراض التأهب الصحي الشامل؛

(ج) والإنصاف في الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها؛

(د) وتعزيز النظم الصحية، بما يشمل وجود قوى عاملة متعددة التخصصات للطوارئ الصحية يمكن نشرها فوراً وتكليفها بالتعرف على الطوارئ الصحية والشروع في تنفيذ الاستجابة المبكرة؛

(هـ) التمويل، بهدف ضمان امتلاك المنظمة للمستوى الكافي من الموارد اللازمة لتمويل أنشطتها في مجال التأهب والاستجابة للطوارئ الصحية والقدرة على الاستفادة من موارد إضافية للاستجابة للطوارئ الصحية الحادة.

١٦- سوف يواصل الفريق العامل مناقشاته بشأن التوصيات المذكورة أعلاه لتحديد التوصيات التي يريد الفريق اتخاذ إجراءات بشأنها ولاختيار أنسب الآليات لتنفيذ تلك التوصيات، ويشمل ذلك ما يلي:

(أ) وضع الصك الدولي الجديد على النحو الذي تمت الموافقة عليه في المقرر الإجرائي الصادر عن الدورة الاستثنائية الثانية لجمعية الصحة العالمية؛

(ب) وعن طريق تعزيز اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، بوسائل من بينها التعديلات المستهدفة؛

(ج) والأدوات والآليات الحالية المتاحة للمنظمة (مثل التوصيات التي يمكن تنفيذها بواسطة العمل التقني الذي تنجزه المنظمة بانتظام وفقاً لمهامها في مجال وضع القواعد والمعايير، أو بواسطة الأطر القائمة (الالتزامات المنصوص عليها في اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، وقرارات جمعية الصحة العالمية/مقرراتها الإجرائية)).

١٧- وسيقدم الفريق العامل تقريراً وتوصيات إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين استناداً إلى نتائج المناقشات المذكورة في الفقرتين ١٥ و ١٦.

١٨- ويشير الفريق العامل أيضاً إلى المقرر الإجرائي (SSA2(5) الذي ينص على ضرورة أن تضع العملية المتبعة لدى هيئة التفاوض الحكومية الدولية في الحساب المناقشات التي يجريها الفريق العامل وما يتوصل إليه من نتائج، أخذاً في الاعتبار الحاجة إلى التجانس والتكامل بين عملية وضع الصك الجديد والعمل الجاري بموجب القرار ج ص ع ٧-٧٤، ولاسيما فيما يخص تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) وتعزيزها.

١٩- يشمل الجدول المقترح لاجتماعات الفريق العامل ما يلي بهدف تيسير هذه المناقشات:

- شباط/فبراير ٢٠٢٢: عَقِبَ الاجتماع الأول لهيئة التفاوض الحكومية الدولية، عَقَدَ اجتماع الفريق العامل لمناقشة نتائج المسح ووضع التوصيات التي ستُقدَّم إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين.
- آذار/مارس ٢٠٢٢: مناقشة إضافية بشأن نتائج المسح ووضع التوصيات التي ستُقدَّم إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين.
- أواخر نيسان/أبريل ومطلع أيار/مايو ٢٠٢٢: اجتماع الفريق العامل لوضع الصيغة النهائية للتقرير المزمع تقديمه إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين.

٢٠- قد يرغب المجلس التنفيذي، عند النظر في هذا التقرير، في تقديم توجيهات بشأن كيف يمكن للفريق العامل أن يواصل تحسين بناء التوافق في الآراء بين الدول الأعضاء وأن يُسهم في بناء ذلك التوافق في المجالات المعنية، وذلك من خلال تقريره النهائي المقدم إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين. والمجلس مدعو إلى تقديم توجيهات للفريق العامل حول كيف يمكن أن يؤدي اضطلاع الفريق العامل بمزيد من العمل في استعراض التوصيات إلى توجيه العمل المعني بهيئة التفاوض الحكومية الدولية الجديدة وكذلك إلى دعم العمليات التي تقودها الدول الأعضاء في أجهزة المنظمة الرئاسية في مجالات الحوكمة والقدرات، والتمويل، والإنصاف، وتعزيز اللوائح الصحية الدولية.

الملحق

الآليات الممكنة لتنفيذ كل توصية^١

مصدر التوصية	حالة التنفيذ	لمحة عامة عن التوصيات	عدد التوصيات القابلة للتطبيق	الآلية الممكنة
ورد معظم هذه التوصيات من لجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩ ومن لجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية.	يُعكف على تنفيذ نحو ٦٥٪ من التوصيات المدرجة في هذه الفئة من خلال العمل التقني لمنظمة الصحة العالمية.	<ul style="list-style-type: none"> • التشجيع على اتباع نهج تشمل أجهزة الحكومة برمتها وأطراف المجتمع بأسره تعزيزاً لجوانب التأهب لمواجهة الجوائح والاستجابة لها، والترويج لهذه النهج و/أو دعم الدول الأعضاء في تنفيذها؛ • والعمل مع الشركاء على وضع وتنفيذ آليات تعزز إتاحة الإمدادات اللازمة لمكافحة الجوائح والتدابير المضادة لها إتاحة منصفة وعلى قدم المساواة؛ • وإتاحة المشورة والمعلومات الدقيقة والسهلة الفهم في الوقت المناسب عن أحداث الصحة العامة من مصادر موثوقة؛ • ودعم الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ استراتيجيات وخطط بشأن التأهب لمواجهة الجوائح والاستجابة لها تشمل أهدافاً ومعايير مرجعية قابلة للقياس، وضمان تنفيذ القدرات الأساسية المنصوص عليها في اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) تنفيذاً كاملاً؛ 	يمكن تنفيذ ٤٤ توصية تقريباً في إطار هذه الفئة	التوصيات ^٢ التي يمكن تنفيذها بواسطة العمل التقني الذي تتجزه المنظمة بانتظام وفقاً لمهامها في مجال وضع القواعد والمعايير

١ الوثيقة A/WGPR/3/5.

٢ التوصيات البالغ عددها ١٣١ توصية والمقدمة من المجلس العالمي لرصد التأهب، ولجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩، ولجنة الرقابة الاستشارية المستقلة، والفريق المستقل المعني بالتأهب والاستجابة للجائحة.

الآلية الممكنة	عدد التوصيات القابلة للتطبيق	لمحة عامة عن التوصيات	حالة التنفيذ	مصدر التوصية
		<ul style="list-style-type: none"> • ودعم الدول الأعضاء والمنظمة والشركاء في تنفيذ استراتيجيات معنية بمكافحة الأمراض تحديدًا، بوسائل منها تعزيز القدرات في مجال التأهب لمواجهة الجوائح والاستجابة لها؛ • ودعم العمليات التي تضطلع بها الأمانة وآليات التنسيق التي تتبعها في إنجاز أعمالها التقنية والمعارية والإدارية على جميع مستويات المنظمة الثلاثة؛ • وتزويد المكاتب القطرية التابعة للمنظمة بموارد كافية لتلبية الطلبات الواردة من الحكومات الوطنية؛ • وممارسة الأمانة بإحكام لأوجه المرونة التي تتمتع بها بموجب اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥). 		
التوصيات التي يمكن تنفيذها فورًا بواسطة الأطر القائمة (الالتزامات المنصوص عليها في اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، قرارات جمعية الصحة العالمية/مقرراتها الإجرائية)	يمكن تنفيذ قرابة ١٩ توصية فورًا في إطار هذه الفئة	<ul style="list-style-type: none"> • تنفيذ الدول الأعضاء والأمانة على حد سواء للالتزامات المنصوص عليها في اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) والامتثال لها بالكامل؛ • وتنفيذ برنامج عمل المنظمة العام بالكامل؛ • وتمكين الأمانة من الوفاء بولاياتها الدستورية. 	يُعكف على تنفيذ نحو ٦٠٪ من التوصيات المدرجة في هذه الفئة من خلال الأطر القائمة.	ورد معظم هذه التوصيات من لجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩، وورد عدد قليل منها من لجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية.
التوصيات التي يمكن تنفيذها عن طريق تعديل الأطر القائمة أو الاستناد إليها	يمكن تنفيذ ٢٦ توصية تقريبًا في إطار هذه الفئة	<ul style="list-style-type: none"> • تعديل أو موازنة اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)؛ • وإنشاء نظام عالمي للرصد مبني على الشفافية الكاملة من جميع الأطراف؛ 	يُعكف على تنفيذ نحو ٤٠٪ من التوصيات المدرجة في هذه الفئة استنادًا إلى الأطر القائمة.	ورد معظم هذه التوصيات من لجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية ومن لجنة المراجعة المعنية بأداء اللوائح

مصدر التوصية	حالة التنفيذ	لمحة عامة عن التوصيات	عدد التوصيات القابلة للتطبيق	الآلية الممكنة
الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩.		<ul style="list-style-type: none"> • وتعزيز تمويل المنظمة في ميدان التأهب لمواجهة الطوارئ والاستجابة لها، بما في ذلك صندوق المنظمة الاحتياطي للطوارئ؛ • وتعزيز قدرة المجلس التنفيذي للمنظمة على حوكمة شؤون الطوارئ الصحية. 		(اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)، قرارات جمعية الصحة العالمية/ مقرراتها الإجرائية)
		<ul style="list-style-type: none"> • وضع اتفاقية إطارية لمكافحة الجوائح بموجب المادة ١٩ من دستور المنظمة؛ • والتزامات الدول الأعضاء بإعطاء الأولوية للتأهب لمواجهة الجوائح والمساءلة عن ذلك بواسطة استراتيجيات وطنية شاملة لأجهزة الحكومة برمتها و/ أو أطراف المجتمع بأسره وخطط بشأن الميزنة، وبوسائل منها استعراض النظراء لقدرات التأهب والاستجابة؛ • واعتماد نهج الصحة الواحدة والاعتراف بالصلات القائمة بين صحة الإنسان والحيوان والبيئة في الأمراض الحيوانية المصدر الناشئة؛ • وتوفير التمويل المستدام لأنشطة التأهب لمواجهة الجوائح والاستجابة لها؛ • وتبادل المواد، بما في ذلك البيانات المتعلقة بتسلسل الجينوم، في الوقت المناسب؛ • والإتاحة المنصفة للتدابير الطبية المضادة في الوقت المناسب، بما في ذلك معدات الحماية الشخصية ووسائل التشخيص والعلاجات واللقاحات؛ 	يمكن تنفيذ ٣٠ توصية تقريباً في إطار هذه الفئة	التوصيات التي قد تُنفَّذ بطريقة فعالة/ مثلى بواسطة اتفاق (اتفاقات)/ صك (صكوك) جديدة تبرمها المنظمة

مصدر التوصية	حالة التنفيذ	لمحة عامة عن التوصيات	عدد التوصيات القابلة للتطبيق	الآلية الممكنة
		<ul style="list-style-type: none"> • وتنفيذ سلاسل إمداد فعالة وقابلة للتوسيع من أجل الإسراع في اتخاذ التدابير الطبية المضادة ونشرها؛ • والاضطلاع بأنشطة بحث وتطوير قابلة للتوسيع وتمويل تلك الأنشطة من أجل الابتكار في تصنيع التدابير الطبية المضادة وتنظيمها في الوقت المناسب؛ • ونقل التكنولوجيا و/ أو تقاسم الدراية و/ أو منح التراخيص طوعاً في الوقت المناسب؛ • وتمكين المجتمعات المحلية وتعزيز قدرات المجتمع المدني ودعم مبادئ حقوق الإنسان. 		
		<ul style="list-style-type: none"> • ولاية المؤسسات المالية الدولية؛ • وإنشاء هيئات أو إصدار إعلانات تحت رعاية الأمم المتحدة؛ • والإجراءات التي يتعين أن تتخذها هيئات حكومية دولية أخرى. 	تندرج ضمن نطاق هذه الفئة ١٢ توصية تقريباً.	التوصيات التي قد تُوجَّه إلى جهات فاعلة خارجية أو تستدعي مشاركتها

||
||
||